

## روح المعاني

الزيادة حسية دنيوية أيضا زعم بعضهم أنهم عنوا بالأزكى الأرز وقيل التمر وقيل الزبيب وحسن الظن بالفتية يقتضي أنهم تحروا الحلال والنظر يحتمل أن يكون من نظر القلب وأن يكون من نظر العين وأي استفهام مبتدأ و أزكى خبره والجملة معلق عنها الفعل للاستفهام . وجوز أن يكون أي موصولا مبنيا مفعولا لينظر و أزكى خبر مبتدأ محذوف هو صدر الصلة وضمير أيها إما للمدينة والكلام على تقدير مضاف أي أهلها وإما للمدينة مرادا بها أهلها مجازا وفي الكلام استخدام ولا حذف وأما لما يفهم من سياق الكلام كأنه قيل فلينظر أي الأطعمة أو المأكل أزكى طعاما فليأتكم برزق منه أي من ذلك الأزكى طعاما فمن لا ابتداء الغاية أو التبعية وقيل الضمير للورق فيكون من للبدل ثم إن الفتية إن لم يكن تحروا الحلال سابقا فليكن مرادهم بالرزق هنا الحلال وإن لم يكن مختصا به عندنا . واستدل بالآية وسياًتي إن شاء الله تعالى ما يعلم منه ما فيه على صحة الوكالة والنيابة قال ابن العربي : وهي أقوى آية في ذلك وفيها كما قال الكيا دليل على جواز خلط دراهم الجماعة والشراء بها والأكل من الطعام الذي بينهم بالشركة وإن تفاوتوا في الأكل نعم لا بأس للأكل أن يزيد حصته من الدراهم وليتلف أي وليتكلف اللطف في المعاملة كيلا تقع خصومة تجر إلى معرفته أو ليتكلف اللطف في الاستخفاء دخولا وخروجاً وقيل ليتكلف ذلك كي لا يغبن فيكون قوله تعالى : ولا يشعرن بكم أحدا 91 أي لا يفعلن ما يؤدي إلى شعور أحد من أهل المدينة بكم تأسيساً على هذا وهو على الأولين تأكيد للأمر بالتلطف وتفسيره بما ذكر من باب الكناية نحو لا أرينك ههنا وفسره الإمام بلا يخبرن بكم أحدا فهو على ظاهره وقرأ الحسن وليتلف بكسر لام الأمر وعن قتبية الميال وليتلف بضم الياء مبنيا للمفعول وقرأ هو وأبو صالح ويزيد بن القعقاع ولا يشعرن بكم أحد ببناء الفعل للفاعل ورفع أحد على أنه الفاعل إنهم تعليل لما سبق من الأمر والنهي والضمير للأهل المقدر في أيها أو للكفار الذي دل عليه المعنى على ما اختاره أبو حيان وجوز أن يعود على أحد لأنه عام فيجوز أن يجمع ضميره كما في قوله تعالى : فما منكم من أحد عنه حاجزين .

إن يظهروا عليكم أي يطلعوا عليكم ويعلموا بمكانكم أو يظفروا بكم وأصل معنى ظهر صار على ظهر الأرض ولما كان ما عليها يشاهد ويتمكن منه استعمل تارة في الاطلاع وتارة في الظفر والغلبة وعدى بعلى وقرأ زيد بن علي يظهروا بضم الياء مبنيا للمفعول يرموكم إن لم تفعلوا ما يريدونه منكم وثبتم على ما أنتم عليه والظاهر أن المراد القتل بالرجم بالحجارة وكان ذلك عادة فيما سلف فيمن خالف في أمر عظيم إذ هو أشقى للقلوب وللناس فيه

مشاركة وقال الحجاج : المراد الرجم بالقول أي السب وهو للنفوس الأبية أعظم من القتل أو يعيدوكم في ملتهم أي يصيروكم إليها ويدخلوكم فيها مكرهين والعود في الشيء بهذا المعنى لا يقتضي التلبس به قبل وروي هذا عن ابن جبير وقيل العود على ظاهره وهو رجوع الشخص إلى ما كان عليه وقد كان الفتية على ملة قومهم أولا وإيثار كلمة في على كلمة إلى قال بعض المحققين للدلالة على الاستقرار الذي هو أشد كراهة وتقديم احتمال الرجم على احتمال الإعادة لأن الظاهر من حالهم هو الثبات على الدين المؤدي إليه وضمير الخطاب في المواضع الأربعة للمبالغة في حمل المبعوث على ما أريد منه والباقيين على الاهتمام بالتوصية فإن إمحاض النصح أدخل في القبول واهتمام الانسان بشأن نفسه أكثر وأوفر